كوقت قيام الساعة والامطار في كنزول المطر في مكة في حق من كان غائبا
عن مكة فالمطلق لا يكون علمه للخلق الا باخبار الله تعالى والمقيد ليس له طريق
الا الالهام والرسول من البشر يتلقى بالذات بل بواسطة تصديقه بالنبي
فالاطلاع على المغيبات يعم الانبياء وغيرهم كالاولياء والحكماء المتالهين
بل قد يكون بعض الاولياء اكثر اطلاعا على بعض الحقائق فان كثيرا من محققي
هذه الامة كابي بكر وعمر وعثمان وعلي وكذا حذيفة والحسن البصري
وذو النون المصري وسهيل التستري وابي زيد وجنيد وابرهيم الادهم
وامثالهم يرجحون في الحقايق على انبياء بني اسرائيل لكونهم مظاهر
النبي عليه السلام والنبوة وان انقطعت من حيث الظاهر لكنها
دائمة من حيث الباطن وهو الولاية والتصرف في الخلق بالحق واحتياج
موسى الى الخضر مشهود في ظاهر الحال وكون الرسول اعلم اهل زمانه
ليس على الاطلاق بل فيما بعث به من اصول الدين وفروعه وكان اتباع
موسى له ابتلاء من الله تعالى حيث بدت به تلك العبارة التي كان لا ليق
بحاله خلافها وهو رد العلم الى الله تعالى والا فابن العلوم الحضر به مما قيل
لموسى والقيت عليك محبة مني ومما قيل له ايضا واصطنعتك لنفسي
والخضر وان كان مشرفا بتلك العلوم فموسى كان مشرفا بقوله اني اصطفيتك
على الناس برسالاتي وبكلامي وقال لصاحب العوارف لا يجوز تجلي الذات للاولياء
والا يلزم فضلهم على موسى ومن لطايف المحاورات بين موسى والخضر ان موسى
لما قال اخرقتها لتغرق اهلها قال الخضر الست كنت في البحر ولم تغرق من غير
سفينة ولما قال لموسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس قال الست قتلت
القبطي بغير ذنب ولما قال موسى ولو شئت لاتخذت عليه اجرا قال الست
سقاك لبنات شعيب بغير اجرة وانما لم يصبر موسى مع انه قال ستجدني
ان شاء الله صابرا وقد صبر اسماعيل على الذبح قال بعضهم ان موسى
في صدد التعلم واسماعيل في معرض التسليم والتفويض الى الله تعالى
وفي كشف الاسرار اخلاق الفقهاء يخالف اخلاق الزهاد واعتبر هذا
بموسى النبي والعبد الصالح فان موسى عليه السلام لما كان من اهل الفقه
لم يستطع صبرا على ما راى من العبد الصالح وقد يحصل في منزل الفقه
ما يقبح في منزل العزلة حتى استحب الاخذ بالرخص تيسيرا على العوام ولا يليق
باهل العزلة ذلك بل الاخذ بالاحوط والعمل بالعزيمة اولى بهم وقد يحصل
في منزل العزلة ما يقبح في منزل الفقه مثل ما يحكى عن مشايخ العزلة
من امور ظاهرها مخالف الشريعة صدرت بناء على تاويل وعدم ظهورهم

مثل

مثل ما حكي عن منصور الحلاج وعن ابي يزيد البسطامي من قوله ليس في جبتي سوى
الله وقوله خضت بحرا والانبياء في ساحله وامثال ذلك والغيبة بالفتح
مصدر غاب عن العين اذا استتر وبالكسر اسم من الاغتياب هو ان يتكلم
خلف انسان مستور بكلام هو فيه وان لم يكن ذلك الكلام فيه فهو بهتان
وان واجهه فهو شتم وتباح الغيبة في ستة نظمها بعض الادباء
القدح ليس بغيبة في ستة متظلم ومعرف ومحذر ولمظهر فسقا ومستفت ومن
طلب الاعانة في ازالة منكر والمعرف ذا لقب وصفا ولقب لا يعرف المذكور الا به
والمحذر الناصح وتفضيل الفاضل على المفضول ليس من الغيبة بل هو اعطاء
لكل شيء حقه بل ربما كان واجبا كقولنا ابو بكر افضل من عمر وعلي كان على الحق
ومعاوية كان باغيا الغفر الستر والتغطية يقال غفر المتاع في الوعاء
اذا ادخله فيه وستره كاغفره وغفر الشيب بالخضاب غطاه والغفور والغفار
من صفات الله تعالى فالغفور كثير المغفرة وهي صيانة العبد عما استحقه من
بالتجاوز عن ذنوبه والغفار ابلغ منه لزيادة بنائه وقيل المبالغة فيه من جهة
الكيفية وفي الغفار من جهة الكمية والغفران يقتضي اسقاط العقاب
ونيل الثواب ولا يستحقه الا المؤمن ولا يستعمل الا في الباري تعالى والعفو
يقتضي اسقاط اللوم والذم ولا يقتضي نيل الثواب ويستعمل في ايضا
كالتكفير فانه يقال كفر عن يمينه والستر اخص من الغفران اذ يجوز ان يستر
ولا يغفر والصفح التجاوز عن الذنب والمحو اعم من العفو والغفران في الاخرة
فقط والاحسان في الدنيا والاخرة والرحمة والاحسان متغايران ولا يلزم
من وجود احدهما وجود الاخر بل الرحمة قد توجد في حق من لا يتمكن من الاحسان
كالوالدة العاجزة ونحوها وقد يوجد الاحسان ممن لا رحم له كالملك القاسي
فانه يحسن الى بعض اعدائه لمصلحة ملكه والانعام الاحسان الى سواك بشرط
ان يكون ناطقا به فلا يقال انعم فلان فرسه وحيث جاءت المغفرة في
خطاب الكفار مرتبة على الايمان وحيث جاءت في خطاب المؤمنين
مشفوعة بالطاعة والتجنب عن المعاصي ونحو ذلك والغفران والرحمة
من ذاته والتعذيب اخل تحت قضائه بالعرض ولذلك جاء في الحديث
سبقت رحمتي على غضبي والمغفرة اذا ذكرت قبل الرحمة يكون المعنى
انه ستر عيبه ثم راه عاجزا فرحمه فاعطاه ما كفاه واذا ذكرت بعد
الرحمة وهو قليل في النظم الجليل يكون المعنى انه مال اليه بعجزه فترك
عقابه ولم يقتصر عليه بل ستر ذنوبه وقال بعضهم العلة في تقديم
المغفرة على الرحمة هي ان التخلية انما يكون بعد التحلية قبل بنشا من الرش

الغفر

مرجعه المعنى

Copyright © King Saud University